الغانم يهنئ نظيره في ولايات ميكرونيزيا المتحدة بالعيد الوطني

بعث رئيس مجلس الامة مرزوق الغانم برقية تهنئة الى رئيس مجلس النواب في ولايات ميكرونيزيا المتحدة دوسيس هالبيرت وذلك بمناسبة العيد الوطني لبلاده.

د.خليل عبدالله يستقبل رواد ديوانه غدا الإثنين

يستقبل عضو مجلس الأمة النائب د.خليل عبدالله رواد ديوانه يوم غد الاثنين 12 مايو، وذلك في الثامنة مساء بالجابرية ق8 ش1 م34.

د.خليل عبدالله

يجوز لغير الكويتية أرملة الكويتي أو مطلقة منه ولديها أبناء الحصول على الإقامة

الحريجي: يحق للكويتية الحصول على ترخيص بالإقامة لزوجها وأولادها الأجانب بشرط عدم عملهم في جهة خاصة أو عامة

تقدم مراقب مجلس الأمة النائب سعود الحريجي باقتراح بقانون بشأن تعديل بعض احكام المرسوم الاميري رقم 17 لسنة 1959 بشأن اقامة الاجانب، ونصت مواده على ما يلي:

مادة أولى: يستبدل بنصوص المواد 9 مكرر، 12، 24، من المرسوم بالقانون رقم 17 لسنة 1959 بشأن إقامة الأجانب النصوص التالية:

المادة 9 مكررا: يحق للكويتية الحصول على ترخيص بالإقامة لزوجها وأولادها الأجانب بشرط ألا يكون أي منهم يعمل لدى جهة عامة أو خاصة، وشريطة ألا تكون الكويتية حصلت على الجنسية بالتبعية من زواجها بكويتي.

ويحق لغير الكويتية - أرملة الكويتي ولديها أبناء منه أو مطلقة الكويتي ولديها أبناء منه - الحصول على ترخيص بالإقامة.

المادة 12: يجوز للأجنبي أن يحصل على ترخيص بالإقامة العادية مدة لا تجاوز خمس سنوات بشرط أن يظل جواز سفره صالحا للعمل به. فإذا انقضت المدة المرخص له بها وجب عليه أن يغادر البلاد، ما لم يكن قد طلب تجديدها قبل انقضائها بشهر على الأقل. وإذا رفض طلب التجديد وجب على الأجنبي مغادرة البلاد خلال شهر من إخطاره بالرفض إذا كانت المدة المرخص له بها قد انقضت، وتحدد الشروط والأوضاع التي تمنح بها الإقامة العادية بقرار من وزير الداخلية.

سعود الحريجي

وعلى الأجنبي، في جميع الأحوال، أن يبلغ إدارة الجنسية وجوازات السفر عن كل سفره إلى الخارج أو عن تغيير العنوان. ولا يجوز له الغياب في الخارج لمدة تزيد على ستة اشهر ما لم يحصل قبل سفره أو قبل انتهاء هذه المدة على إذن بذلك من وزير الداخلية، وإلا سقط حقه في الإقامة المرخص له بها.

المادة 24: يعاقب بالغرامة التي لا تقل عن ستمائة دينار ولا تزيد على ألف دينار كل من يخالف حكم المادة 15 مكرر من هذا القانون.

وتكون العقوبة الحبس مدة لا تزيد على ثلاثة أشهر والغرامة التي لا تقل عن 200 دينار ولا تزيد على 400 دينار أو إحدى هاتين العقوبتين لكل من يخالف حكم أي من المواد 6 و7 و7 مكرر و8 و8 مكرر من هذا القانون.

وتكون العقوبة الحبس مدة لا تزيد على ثلاثة أشهر والغرامة التي لا تقل عن ثلاثمائة دينار ولا تزيد على 600 دينار أو إحدى هاتين العقوبتين لكل من يخالف حكم أي من المواد 11 و12 و14 فقرة 1 و2، والمادة 15 من هذا القانون.

وتكون العقوبة الحبس مدة لا تزيد على ثلاثة أشهر والغرامة التي لا تقل عن ستمائة دينار ولا تزيد على ألف دينار أو إحدى هاتين العقوبتين لكل من يخالف حكم المادة 10 من هذا القانون. وتكون العقوبة الحبس مدة لا تزيد على ستة أشهر والغرامة التي لا تقل عن مائتي دينار ولا تزيد على 600 دينار أو إحدى هاتين العقوبتين لكل من يخالف حكم أي من المواد 1 و4 و12 مكرر و14 فقرة 3 و4 من هذا القانون.

وتكون العقوبة الحبس مدة لا تزيد على سنة لكل من يخالف حكم المادة 19 من هذا القانون. وفي حالة مخالفة أحكام المادتين 1 و4 يحكم بمصادرة وسيلة النقل التي استخدمت لتسهيل ارتكاب المخالفة والمبالغ المتحصلة لقاء ذلك.

وتكون العقوبة الحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر ولا تزيد على ثلاث سنوات والغرامة التي لا تقل عن ألف دينار ولا تزيد على ثلاث آلاف دينار أو إحدى هاتين العقوبتين لكل من يخالف حكم المادة 5 من هذا القانون، وفي حالة العود تكون العقوبة الحبس مدة لا تقل عن ثلاث سنوات ولا تزيد على خمس سنوات والغرامة التي لا تقل عن ثلاثة آلاف ولا تزيد على خمسة آلاف دينا أو إحدى هاتين العقوبتين.

مادة ثانية : يصدر الوزير المختص، خلال شهرين من تاريخ العمل بهذا القانون القرارات اللازمة لتنفيذ أحكامه.

مادة ثالثة: على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون.

الجيران يسأل العمير عن لائحة الابتعاث في مؤسسة البترول

وجه النائب د.عبدالرحمن الجيران سؤالا الى وزير النفط ووزير الدولة لشؤون مجلس الأمة د.علي العمير طالب فيه بتزويده بنسخة من لائحة الابتعاث المعمول بها في مؤسسة البترول الكويتية والشركات التابعة لها للحصول على شهادة الهندسة البحرية والملاحة البحرية، والدرجات العلمية التي تؤهل المتقدم للانضمام الى نظام الابتعاث؟

وهل يشترط للحصول على شهادة الهندسة البحرية والملاحة البحرية الحصول على شهادة الدبلوم أو البكالوريوس؟ وهل يتم الابتعاث قبل التعيين أم بعده؟

وسأل الجيران: هل يتم عرض برنامج البعثات وبرنامج الدراسة واعتماد الجامعات على وزارة التعليم العالي والحصول على موافقتها للمبتعثين؟

اذا كانت الاجابة بالنفي، هل حصلت المؤسسة أو الشركات التابعة لها على استثناء من وزارة التعليم العالي؟

يرجى تزويدي بما يثبت ذلك، وهل يتم اعتماد شهادة المبتعثين بعد إتمام الدراسة من قبل وزارة التعليم العالي؟

وهل يستحق العامل المبتعث أي مزايا وظيفية دون اعتماد الشهادة من وزارة التعليم العالي؟

وما الدرجات الوظيفية التي يتعين عليها؟

وما السند القانوني لذلك؟

وطالبه ببيان بعدد المبتعثين حسب لائحة الابتعاث لدراسة الملاحة والهندسة البحرية منذ أول دفعة وحتى تاريخ ورود هذا السؤال مع بيان عدد الذين مازالوا يعملون لدى المؤسسة أو الشركات التابعة لها.

د.عبدالرحمن الجيران

حمدان العازمي: وعود الحكومة ذر للرماد في العيون

أكد النائب حمدان العازمي أن السوابق الحكومية مع مجلس الأمة غير مبشرة، وان رفضها لأي زيادة سابقة مستحقة لدخول المواطنين يؤكد عدم جديتها في الصدق بوعودها لحل الأزمات المتفاقمة التي يعاني منها المواطن، وعلى رأسها الأزمة الإسكانية وتوحيد الرواتب وغيرها من القضايا العاجلة، مشيرا إلى قضيتي علاوة الأولاد وبدل الإيجار اللتين وقفت الحكومة في وجه إقرارهما رغم أهميتهما لا يمثلان جزءا صغيرا من الأموال التي ستدفع عند توحيد سلم الرواتب، وهو ما يعني أن هذه الوعود هي لمجرد ذر الرماد في العيون والعمل على تهدئة الشارع السياسي.

حمدان العازمي

وشدد العازمي في تصريح صحافي أمس، على ضرورة وقف السرقات في المشروعات الكبرى والتي تمنح لمتنفذين تحت سمع وبصر الحكومة عبر الأوامر التكميلية بدلا من الحديث المستمر عن وقف الدعم وترشيده، وتوجيه هذه الأموال المليارية لخدمة القضايا التي تهم المواطنين، مبينا أن وقف هذه السرقات مع وقف المعونات الخارجية التي تمنح بشكل مستفز لبعض الأنظمة كفيل بتحقيق نهضة شاملة في البلاد. وطالب الحكومة بضرورة إظهار خططها كاملة سواء تلك المتعلقة بتوحيد سلم الرواتب أو الأخرى المتعلقة بما تسميه ترشيد الدعم، مستنكرا «تصريحات جس النبض» المستمرة التي تطلقها الحكومة أو يطلقها نواب تابعون لها لقياس رد فعل الشارع الكويتي، والتي لن توقف الغضبة الشعبية في حال تم المس بحقوق المواطنين أو مقدراتهم.

وعن استطلاع الرأي الأخير حول قضية سلم الرواتب، أوضح العازمي أن هناك استطلاعا للرأي تم قبل ذلك عن أبرز القضايا التي تهم المواطنين، وجاء على رأسها القضية الإسكانية، ورغم ذلك لم تتخذ الحكومة خطوات جدية لحل هذه المشكلة، وكل ما يحدث هو مجرد اجتهادات نيابية ومن وزير الإسكان لا ترقى إلى الخروج بحل جذري وحقيقي لهذه القضية المهمة، موضحا أن الجميع يعلم رأي المواطن حول قضية سلم الرواتب، كما ان الجميع يعلم الأولويات التي تهم المواطن.

تقام برعاية رئيس مجلس الأمة الإثنين المقبل

الكندري: «دستور الكويت» تساهم في نشر الثقافة البرلمانية بين طلاب الثانوية

قال أمين عام مجلس الأمة علام الكندري ان رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم سيرعى نهائي مسابقة دستور الكويت الثانية عشرة التي تقام بالتعاون فيما بين الأمانة العامة لمجلس الأمة ووزارة التربية.

وأضاف الكندري في تصريح صحافي ان نهائي المسابقة الذي ترعاه الأمانة العامة لمجلس الأمة للسنة الرابعة على التوالي سيقام يوم الاثنين المقبل في قاعة الاحتفالات الكبرى بمقر الأمانة العامة لمجلس الأمة، مشيرا إلى ان هذه المسابقة تقام بالتعاون مع وزارة التربية وتشمل جميع مدارس المرحلة الثانوية في التعليم العام والخاص والنوعي.

وأوضح الكندري ان هذه المسابقة ساهمت في نشر الثقافة البرلمانية والدستورية والسياسية بين طلاب المرحلة الثانوية، لافتا إلى ان الأمانة العامة لمجلس الأمة ستواصل تعاونها مع كل مؤسسات وهيئات الدولة الحكومية منها والمستقلة لنشر التوعية الدستورية.

علام الكندري

«الإسكانية» توافق على إعادة قيد من باع بيته وسدد قرض بنك الائتمان كمستحق للرعاية السكنية

وافقت اللجنة الإسكانية على الاقتراح المقدم من النائب محمد الجبري بشأن إضافة مادة جديدة برقم 29 مكررا، الى القانون رقم 47 لسنة 1993 في شأن الرعاية السكنية، والذي يقضي بأنه اذا حصل رب الأسرة من بنك الائتمان الكويتي على قرض لبناء مسكن أو لشرائه، ثم تصرف في العقار بالبيع ورد مبلغ القرض الى البنك كان له طلب إعادة قيده كمستحق للرعاية السكنية لدى المؤسسة وذلك لمرة واحدة.

وجاء في تقرير اللجنة المدرج على جدول أعمال جلسة الثلاثاء المقبل ان رئيس مجلس الأمة قد أحال الى اللجنة بتاريخ 2014/4/10 الاقتراح بقانون المشار اليه لدراسته وتقديم تقرير بشأنه الى المجلس.

وقد عقدت اللجنة لهذا الغرض اجتماعها بتاريخ 2014/5/7 حضر جانبا منه بدعوة من اللجنة وزير الإسكان ياسر ابل.

رأي الحكومة

وقد أبدت الحكومة ممثلة بوزير الدولة لشؤون الإسكان تحفظها على الاقتراح بقانون لأنها ترى ان الحل العادل والشامل يكمن في التزامها بتوزيع عدد معين من الوحدات السكنية في مشروعاتها، وخلق توازن داخل السوق والإسراع في تنفيذ مشروعاتها الضخمة لحل مشكلة شرائح كثيرة في المجتمع.

وبعد المناقشة وتبادل الآراء انتهت اللجنة بأغلبية أعضائها الحاضرين (3 من 4) الى الموافقة على الاقتراح بقانون بعد تعديله.

وانبنى رأي الأقلية غير الموافقة (1 من 4) على ان هذا القانون سيفتح الباب لكل مواطن يبيع بيته في المستقبل ويسدد قرضه للبنك ويتقدم بطلب لقرض جديد، الأمر الذي سيؤدي لزيادة عدد الطلبات ولا يحقق العدالة والمساواة بين المواطنين.

واللجنة تعرض رأيها الذي انتهت اليه على المجلس لاتخاذ ما يراه مناسبا بصدده.

محمد الجبري

الشركة الكويتية لنفط الخليج - شركة شيفرون العربية السعودية
العمليات المشتركة - الوفرة

إعلان

تعلن العمليات المشتركة (الشركة الكويتية لنفط الخليج - شركة شيفرون العربية السعودية) عن طرح المناقصات المذكورة أدناه طبقاً للشروط والمواصفات العامة والخاصة الواردة في وثائق كل مناقصة. وعلى الموردين (المسجلين مع أي من الشركتين) الراغبين في الاشتراك في أي من المناقصات المذكورة أدناه التقدم للحصول على الوثائق المطلوبة من قسم المشتريات- المبنى الرئيسي - الدور الأرضي - العمليات المشتركة - الوفرة - الكويت وذلك أثناء مواعيد العمل الرسمية، اعتباراً من يوم الأحد الموافق 2014/5/11 وحتى يوم الاثنين الموافق 2014/5/26 علماً بأن تاريخ اغلاق المناقصات وفقاً للتواريخ المذكورة أدناه في الساعة التاسعة صباحاً وذلك مقابل دفع الرسم المذكور مقابل كل مناقصة، غير قابل للرد، رسوم الاشتراك التي تكون أكثر من 50 ديناراً يجب أن تودع من قبل المورد في بنك الكويت الوطني حساب رقم : 1001132057 وإحضار إيصال بذلك، وعلى الموردين السعوديين الموجودين في المملكة العربية السعودية الحصول على الوثائق من مكتب الخبر- شيفرون - هاتف رقم 8645104 (03) فاكس رقم 8985436 (03).

رقم المناقصة		المواد المطلوبة		رسم الاشتراك	تاريخ إغلاق المناقصة
1	1516368	قطع غيار مضخة (GOULD)	S/F GOULD PUMP	15د.ك	2014/6/2
2	1519877	مضخة زيت كاملة	OIL PUMP PACKAGE	35د.ك	2014/6/2
3	1521927	أنابيب (SS)	PIPES,SS	5د.ك	2014/6/2
4	1524152	قطع غيار لوحات تحكم (PROGAUGE)	S/F CONTROL PANELS, PROGAUGE	5د.ك	2014/6/2
5	1524176	كمبيوترات وملحقاتها	COMPUTERS & ACCESSORIES	25 د.ك	2014/6/2

-الرجاء عمل تصريح دخول للمبنى الرئيسي للإدارة قبل 48 ساعة من تاريخ توزيع المناقصات وذلك من خلال تعبئة طلب تصريح دخول وإرفاق المستندات التالية:

* صورة كتاب تفويض من الشركة
* صورة البطاقة المدنية
* صورة دفتر السيارة.
* صورة بطاقة تسجيل الشركة.

وإرسالها عبر البريد الإلكتروني faey@chevron.com أو mydq@chevron.com

المناقصة التي يتم استلامها بعد موعد الإغلاق لن يتم الأخذ بها

لمزيد من المعلومات يرجى الاتصال:

تليفون: 23982614 - 23982605

فاكس : 23981315 - 23981314

جمعية الجابرية التعاونية
JABRIYA CO-OP. SOCIETY

إعلان

بناءً على موافقة وزارة الشئون الاجتماعية والعمل بكتابها المؤرخ في 2014/4/1 على طرح الأنشطة التالية للاستثمار من قبل الغير وهي كالتالي:

النشاط	المساحة	القيمة الإيجارية	الموقع
مطعم	91 م2	2000 د.ك	المركز التجاري ق (2) الميزانين - محل رقم 31

وذلك وفقا للشروط التالية :

1- أن يكون المتقدم من أصحاب الاختصاص ولديه ترخيص تجاري ساري المفعول ومطابق تماماً للنشاط المطروح.
2- تقدم الطلبات بظرف مغلق بناءً على القرار الوزاري رقم (97/ت/2010) الخاص بتنظيم عطاءات الاستثمار.
3- تكون الأولوية للمساهم عند تساوي الدعم.
4- سوف يتم الاختيار للمتقدم بأعلى دعم مادي للجمعية على أن يكون بشيك واحد مصدق.
5- يلتزم مقدم الطلب بدفع شيك مصدق بمبلغ وقدره (250 د.ك) حسب قرار وزارة الشئون الاجتماعية والعمل، يتم استرداده في حالة عدم الفوز مع مراعاة أن مبلغ التأمين المذكور ليس له علاقة بمبلغ التأمين المتعلق بالقيمة الإيجارية المعتمدة عند التعاقد.
6- يحق للجمعية طلب إعادة طرح النشاط مرة أخرى في حالة اعتراضها على مبلغ الدعم المقدم لعدم تناسبه مع النشاط المطروح بشرط موافقة لجنة فض المظاريف على ذلك.
7- يقدم الطلب على كراسة الشروط نظير رسم قدره (30) ديناراً كويتياً لا غير غير قابلة للرد اعتباراً من يوم الأحد الموافق 2014/5/11 وحتى نهاية دوام يوم الإثنين الموافق 2014/5/26 وتودع الطلبات داخل الصندوق المخصص بإدارة الجمعية ولن يلتفت إلى الطلبات التي تقدم قبل أو بعد الموعد المحدد علماً بأن الدوام كالآتي:
من الأحد حتى الخميس الفترة الصباحية من الساعة 8 وحتى الساعة 12:30 والفترة المسائية من الساعة 4:30 حتى الساعة 7:30.
8- من وقع عليه الاختيار يلتزم بمراجعة إدارة الجمعية خلال أسبوعين من تاريخ الاختيار لاتمام الإجراءات اللازمة وتوقيع العقد وإلا يعتبر طلبه ملغى ويصبح مبلغ التأمين حقاً خالصاً للجمعية مع استرداد مبلغ الدعم المقدم.
9- تطبق أحكام القانون رقم (24) لسنة 1979 بشأن الجمعيات التعاونية والقرارات الوزارية بهذا الشأن.

المستندات المطلوبة :

1- صورة البطاقة المدنية لصاحب الترخيص.
2- صورة الرخصة التجارية سارية المفعول للنشاط المطروح.
3- صورة اعتماد التوقيع ساري المفعول مبيناً فيها بيانات الترخيص المقدم.
4- أن يقدم طالب الاستثمار إقراراً وتعهداً بعدم وجود أي نشاط لدى الجمعية مستثمر من قبله وفي حالة ثبوت عكس ذلك سيتم سحب الاستثمار الجديد منه.

مجلس الإدارة